

## كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

30340 - إذا ضاع للرجل أو سرق له متاع فوجده في يد رجل يبيعه فهو أحق به ويرجع المشتري على البائع بالثمن .  
( هـ ) عن سمرة